عود إلى بيان التبذير والشح فالجملة عطف على جملة (ولا تبذر تبذيرا) . ولولا تخلل الفصل بينهما بقوله (وإما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك) الآية لكانت جملة (ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك) غير مقترنة بواو العطف لأن شأن البيان أن لا يعطف على المبين وأيضا على أن في عطفها اهتماما بها يجعلها مستقلة بالقصد لأنها مشتملة على زيادة على البيان بما فيها من النهي عن البخل المقابل للتبذير .

وقد أتت هذه الآية تعليما بمعرفة حقيقة من الحقائق الدقيقة فكانت من الحكمة . وجاء نظمها على سبيل التمثيل فصيغت الحكمة في قالب البلاغة .

فأما الحكمة فإذا بينت أن المحمود في العطاء هو الوسط الواقع بين طرفي الإفراط والتفريط وهذه الأوساط المحامدة بين المذام من كل حقيقة لها طرفان . وقد تقرر في حكمة الأخلاق أن لكل خلق طرفين ووسطا فالطرفان إفراط وتفريط وكلاهما مقر مفاسد للمصدر وللمورد وأن الوسط هو العدل فالإنفاق والبذل حقيقة أحد طرفيها الشح وهو مفسدة للمحاويج ولصاحب المال إذ يجر إليه كراهية الناس إياه وكراهيته إياهم . والطرف الآخر التبذير والإسراف وفيه مفاسد لذي المال وعشيرته لأنه يصرف ماله عن مستحقه إلى مصارف غير جديرة بالصرف والوسط هو وضع المال في مواضعه وهو الحد الذي عبر عنه في الآية بنفي حالين بين (لا ولا) .

وأما البلاغة فبتمثيل الشح والإمساك بغل اليد إلى العنق وهو تمثيل مبني على تخيل اليد مصدرا للبذل والعطاء وتخيل بسطها وغلها شحا وهو تخيل معروف لدى البلغاء والشعراء قال تعالى (وقالت اليهود يد ا مغلولة) ثم قال (بل يداه مبسوطتان) وقال الأعشى : .

يداك يدا صدق فكف مفيدة ... وكف إذا ما ضين بالمال تنفق ومن ثم قالوا : له يد على فلان أي نعمة وفضل فجاء التمثيل في الآية مبنيا على التصرف في ذلك المعنى بتمثيل الذي يشح بالمال بالذي غلت يده إلى عنقه أي شدت بالغل وهو القيد من السير يشد به الأسير فإذا غلت اليد إلى العنق تعذر التصرف بها فتعطل الانتفاع بها فصار مصدر البذل معطلا فيه وبضده مثل المسرف بباسط يده غاية البسط ونهايته وهو المفاد من قوله (كل البسط) أي البسط كله الذي لا بسط بعده وهو معنى النهاية . وقد تقدم من هذا المعنى قوله تعالى (وقالت اليهود يد ا مغلولة) إلى قوله (بل يداه مبسوطتان ينفق كما يشاء) في سورة العقود . وهذا قالب البلاغة المصوغة في تلك الحكمة .

وقوله (فتقعد ملوما محسورا) جواب لكلا النهيين على التوزيع بطريقة النشر المرتب

فالملوم يرجع إلى النهي عن الشح والمحسور يرجع إلى النهي عن التبذير فإن الشحيح ملوم مدموم . وقد قيل : .

" إن البخيل ملوم حيثما كانا وقال زهير : .

ومن يك ذا فضل فيبخل بفضله ... على قومه يستغن عنه ويذمم والمحسور : المنهوك القوى . يقال : بعير حسير إذا أتعبه السير فلم تبق له قوة ومنه قوله تعالى (ينقلب إليك البصر خاسئا وهو حسير) . والمعنى : غير قادر على إقامة شؤونك . والخطاب لغير معين . وقد مضي الكلام على (تقعد) آنفا .

(إن ربك يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر إنه كان بعباده خبيرا بصيرا [30]) موقع هذه الجملة موقع اعتراض بالتعليل لما تقدم من الأمر بإيتاء ذي القربى والمساكين والنهي عن التبذير وعن الإمساك المفيد الأمر بالقصد بأن هذا واجب الناس في أموالهم وواجبهم نحو قرابتهم وضعفاء عشائرهم فعليهم أن يمتثلوا ما أمرهم ا من ذلك . وليس الشح بمبق مال الشحيح لنفسه ولا التبذير بمغن من يبذر فيهم المال فإن ا قدر لكل نفس رزقها .

فيجوز أن يكون الكلام جاريا على سنن الخطاب السابق لغير معين . ويجوز أن يكون قد حول الكلام إلى خطاب النبي A فوجه بالخطاب إلى النبي لأنه الأولى بعلم هذه الحقائق العالية وإن كانت أمته مقصودة بالخطاب تبعا له فتكون هذه الوصايا مخللة بالإقبال على خطاب النبي A .

(ويقدر) ضد (يبسط) . وقد تقدم عند قوله تعالى (ا يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر) في سورة الرعد .

A E